

## الأصول في النحو

تكونَ الثانيةُ مَدَّةً وإن كانتا آخرَ كلمةٍ والأولى ساكنةٌ مدغمةٌ في الثانيةِ صحتا إلا ما قد استثنياهُ فِيمَا تَقْدِمَ وَإِنْ كَانَتَا فِي فِعْلٍ بَنِيَّ عَلَى ( فَعَلٍ ) حتى تنقلبَ اللامُ الآخرةُ ياءً نحو : قَوَيْتُ مِنَ الْقُوَّةِ وَإِنْ كَانَتَا مَتَحْرِكَتَيْنِ أُعْلِتُ إِحْدَاهُمَا الْإِعْلَالَ الَّذِي قَدَّ تَقَدَّمَ ذَكَرَهُ .

وسياتي بعدُ أيضاً ولا تجتمعُ واوانِ في إحداهما ضمةٌ .

قالَ سيويهِ : تقولُ في ( فَعْلَانِ ) من ( قَوَيْتُ ) : فَوَّانٌ وَغَلَطَ فِي ذَلِكَ : وقالوا : ينبغي لَهْ إِنْ لَمْ يُدْغَمِ أَنْ يَقُولَ : قَوَيْانٌ : فيدغمُ الأولى ويقلبُ الثانيةَ ياءً لِأَنَّ زَّهْ لَا يَجْتَمِعُ وَاوَانِ فِي إِحْدَاهُمَا ضَمَّةٌ وَالْأُخْرَى مَتَحْرِكَةٌ وَهَذَا قَوْلُ أَبِي عُمَرَ .

وَأَمَّا اجْتِمَاعُ ثَلَاثِ وَاوَاتٍ فَقَالُوا فِي مِثَالِ : اءْدَوْدَنْ مِنْ قَلتِ : إِقْوَوَّوَلَّ تَكَرَّرُ عَيْنَ الْفِعْلِ وَبَيْنَهُمَا وَاوٌ زَائِدَةٌ فَتَدْغَمُ الْوَاوَ الزَائِدَةَ فِي الْوَاوِ الَّتِي بَعْدَهَا فَإِذَا بَنِيَّتَهُ بِنَاءً مَا لَمْ يَسْمُ فَاعْلَهُ قَلتِ : اءْوَوَّوَلَّ وَلَا تَدْغَمُ لِأَنَّ زَّهْ قَدْ صَارَتْ مَدَّةً كَمَا تَقُولُ : اءْدودَنْ ( فتوافقُ هذهِ الواوُ الواوِ الَّتِي تَكُونُ بَدَلًا مِنْ الْأَلْفِ فِي ( سُوَيْرِ ) وَهَذَا قَوْلُ الْخَلِيلِ .

وَكَانَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَخْفَشُ يَقُولُ فِي ( اءْدَوْدَنْ ) مِنْ قَلتِ اءْوَوَّوَلَّ فِيَقْلِبُ الْوَاوَ الْآخِرَةَ ياءً ثُمَّ يَقْلِبُ الَّتِي يَلِيهَا لِأَنَّ زَّهْ سَاكِنَةٌ وَبَعْدَهَا ياءٌ مَتَحْرِكَةٌ وَيَقُولُ : أَكَرَهُ الْجَمْعَ بَيْنَ ثَلَاثِ وَاوَاتٍ وَلَا يَجُوزُ أَنْ تَجْتَمَعَ هَذِهِ الْوَاوَاتُ وَفِي إِحْدَاهَا ضَمَّةٌ لِأَنَّ زَّهْ إِذَا لَمْ يَكُنْ فِي الْوَاوِينَ فَهُوَ مِنْ الثَّلَاثَةِ أَعْبَدُ .

وَإِذَا بَنِيَّتْ